

6428 - حكم خروج المرأة بثياب ساترة دون لبس جلباب - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تسأل وتقول هل للمرأة ان تخرج بثياب عادية تستر جسمها دون جلباب اسود طويل وجهونا جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله - [00:00:00](#)

وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد فلا حرج على المرأة ان تخرج في ملابس ساترة ليست فيها ليس فيها فتنة وان كان ليس فوقها جلباب وان كانت ليس فوقها جلباب - [00:00:19](#)

هناك وجود الجلباب والعباءة اكمل لان الملابس الاخرى قد تبين بعض هل من اعضاء فاذا كانت ملابس غافضة كافية ساترة للرأس والوجه والبدن فلا بأس لا وجود الجذاب يكون اكمل - [00:00:37](#)

قال تعالى يا ايها النبي قل لابائنا قل لازواجلك وبناتك ونساء ينزلين عليهن من جابرها في في الاكمل وابعد عن الفتنة واستر للمرأة وهكذا العباءة فالملخص ان وجود العباءة والجلباب يكون استر لها واباد - [00:00:55](#)

لكن لو وجد كتاب الله ساتره وطرحت معه الراء الساترة مع ستر جميع البدن حصل الملخص المقصود التستر والبعد عن اسباب الفتنة. مهما امكن فالجلباب والعباءة ونحوهما فوق الثياب يكون اكمل في الستر. نعم - [00:01:15](#)